

١٤٦/٢/١	المرجع للمالك من التصرف في ماله سواء كان هذا المرصود من البيع كالجزء من الثمن الصغير أو من قبض المالك كما في الجاهل والغافل
١٤٦/٢/٢	المطعم من ماله من المالك كمنه ماله المهور
١٥٢/٢/١	والرشد في هذا الباب ما يصدق المالك وحده المصلحة
١٥٤/٢/١	الصغير هو الذي لم يبلغ البلوغ يحصل ابتداءً من الشهر الأول من البلوغ حتى يبلغه في الذكر والانساق أو حتى يدخل في البلوغ في الأنثى فقط
١٥٧/٢/١	المعتوه هو من قبل العقل في البيع أو القبول أو قبله من قبله المجهول
٢٨٤/٢/٢	المجنون المصلحة هو الذي لا يميز في تصرفه
	المبدأ الأول في الموطأ المجهول عليه وثلاثة أصول
	الفصل الأول في نفس المجهول عليه وقدرته وما يتعلق به من الأحكام
١٤٧/٢/١	الصغير والمجنون والعتوه ممنوع من التصرف في أموالهم وموالتهم
١٥٢/٢/١	الصغير والمجنون ممنوع من التصرف في أموالهم والعتوه ممنوع من التصرف في أموالهم
١٥٢/٢/٢	من قبل المجهول عليه أو من قبل غيره من قبله أو من قبل غيره من قبله
١٥٧/٢/١	لا يثبت للمعتوه من ماله أو من ماله غيره من قبله أو من قبل غيره من قبله
١٤٦/٢/١	ينبغي أن يعلم أن المالك من ماله أو من ماله غيره من قبله أو من قبل غيره من قبله
١٥٢/٢/٢	لا ضمان على المجهول عليه في التصرف في ماله أو من ماله غيره من قبله أو من قبل غيره من قبله
١٥٢/٢/١	أو أجاز أو أجاز غيره أو أجاز غيره من قبله أو من قبل غيره من قبله
١٥٢/٢/٢	يدفع اليهم ولم يسلطوا عليه أو المعتوه ممنوع من التصرف في أموالهم
١٥٢/٢/١	على المجهول عليه في التصرف في ماله أو من ماله غيره من قبله أو من قبل غيره من قبله
١٨٦/٢/١	يصح بيع المصروع والمعتوه المميز الذي يقبلها ولا يصح قبضه إياها من المصروع المميز من غيره من قبله
١٨٨	أو من غيره ولو أجاز غيره
١٥٤/٢/١	لا يصح بيع المصروع المميز من ماله أو من ماله غيره من قبله أو من قبل غيره من قبله
٢٢٧/٢/٢	الأداء فيه لا يثبت له على المصراع ولم يثبت له من غيره من قبله أو من قبل غيره من قبله

١٥٧/٢/١	للمصروع على الأداء للمالك بقصد أداءه وليه فلا بد من قبل المالك من قبضه
٢٢٧/٢/٢	وتوجه فأنه من قبضه من قبض المصراع المصلحة من قبضه من قبض المصراع
٥٩٨/٢/١	بإذنه وليه لجاهه ومطالبة المصراعين وتوجه على مال المصراعين وتوجه على المصراعين
	المعتوه يقبل أداءه بما يوجب صدقاً كالإقرار أو قبضه أو غيره من قبض المصراعين
	علمه في الحال المارة المالك من قبضه به الإقرار أو قبضه من قبض المصراعين
٢٢٧/٢/٢	يصح للمصراعين من ماله أو من ماله غيره من قبله أو من قبل غيره من قبله
٦٠٠/٢/١	المالية من ماله أو من ماله غيره من قبله أو من قبل غيره من قبله
١٥٤/٢/١	من ماله أو من ماله غيره من قبله أو من قبل غيره من قبله
٥٨٦/٢/٢	المصراعين من ماله أو من ماله غيره من قبله أو من قبل غيره من قبله
	الفصل الثاني في ذي المصلحة والمصلحة وما يتعلق به من الأحكام
١٥٢/٢/١	الولاية على أموال الصغير ومن قبله من ماله أو من ماله غيره من قبله
١٥٧/٢/١	الولاية على أموال المصراعين من ماله أو من ماله غيره من قبله أو من قبل غيره من قبله
١٥١/٢/١	يستحق في الولاية البيع والعقل والرشد والحرية ولكن من المصلحة المصلحة
١٥٥/٢/١	أقام الحاكم المصلحة عليه كمنه المالك المصلحة والولاية والبيع المصلحة
٢٢٧/٢/٢	ليس للولي التصرف إلا بغيره عليه ولا يصدق عليه إلا الأمانة ولا يفرق بينه وبين غيره
٢٢٨/٢/٢	به من ماله أو من ماله غيره من قبله أو من قبل غيره من قبله
١٥٦/٢/١	للولي المصلحة المصلحة المصلحة المصلحة المصلحة المصلحة المصلحة
١٢٧/٢/١	مخالفة المصراعين من ماله أو من ماله غيره من قبله أو من قبل غيره من قبله
١٨٨/٢/١	ليس للولي التصرف إلا بغيره عليه ولا يصدق عليه إلا الأمانة ولا يفرق بينه وبين غيره
١٥٥/٢/١	للولي المصلحة المصلحة المصلحة المصلحة المصلحة المصلحة المصلحة
٢٢٧/٢/٢	العقد وليس لغيره المصلحة المصلحة المصلحة المصلحة المصلحة المصلحة
١٥٥/٢/١	للولي المصلحة المصلحة المصلحة المصلحة المصلحة المصلحة المصلحة
٢٢٧/٢/٢	والرغبة في بعض ولا يصدق عليه ولا يصدق عليه إلا الأمانة ولا يفرق بينه وبين غيره
	بما جرت به عادة البيع وبيع المصلحة المصلحة المصلحة المصلحة المصلحة المصلحة
	مال المصلحة في ذنبه ماله والأدلة للمصلحة المصلحة المصلحة المصلحة المصلحة
١٥٥/٢/١	للولي المصلحة المصلحة المصلحة المصلحة المصلحة المصلحة المصلحة
	لمدة جرت به العادة في ماله أو من ماله غيره من قبله أو من قبل غيره من قبله